

من وكل في الأضحية هل يمتنع من الأخذ من شعره أو بشره.

خالد المصلح

منصور يريد والده ان يوكله بذبح اضحية يقول هل يمسك الوالد والحالة هذه يعني وقد وكله؟ الاصل في هو قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ام سلمة آآ ما اذا دخل العشر واراد احكم ان يضحى فلا يمس من شعره وبشره شيئا وهذا الحكم - [00:00:00](#) يتعلق بمن يريد ان يضحى الذي يبذل المال للضحية سواء كان المال كله من شخص او كان المال مشتركا من اشخاص ما دام اني انا سأضحى وقد بذلت المال للأضحية فيجب علي او في شرع للإمسك. الإمساك عن الشعر والبشر يخص - [00:00:26](#) صاحب الاضحية. نعم. فلو وكل غيره سواء كان التوكيل هذا لسفر او كان التوكيل هذا لكون الاضحية في بلد اخر. او كان التوكيل هذا لاي سبب من الاسباب. بعض الناس يוכל حتى يترخص يقول انا ما التزم بالاخذ من نعم. بالامساك عن شعري اوكل ابني اوكل المرأة تוכל - [00:00:46](#)

زوجها او تוכל ولدها وتتمتع بما تتمتع به من اخذ شعرها وبشرها. فيقول هذا المخرج لا ينفع. لماذا؟ لان الحكم يتعلق بصاحب الاضحية وليس الوكيل وليس الوكيل فيها. الحكم متعلق بصاحب الاضحية وليس بالوكيل فيها. وبالتالي اه لا ينفع - [00:01:06](#) التوكيل في اسقاط الامساك لكن لو بنقول الامساك ما حكمه؟ الامساك عن الشعر والبشر؟ كثير يسأل من الناس عن الحب والحكمة. الحكم قال صلى الله عليه وسلم ما يمس من شعره ولا بشره شيئا. هذا الحكم هل هو على وجه الوجوب او على وجه الاستحباب؟ النهي هنا على - [00:01:26](#)

تحريما او اه كراهية او انه منسوخ من اهل العلم ان يقول هي ثلاثة اقوال منهم من يقول يجب الامساك لانه ورد النهي عن اخذ الشعر والبشر ممن اراد الاضحية. طيب شخص ما التزم بهذا واخذ من شعره وبشره هل هذا يفسد اضحيته؟ الجواب لا. هل هذا يعني يمنعه من الاضحية؟ الجواب لا لكن - [00:01:46](#)

انه خالف ما وجه اليه النبي صلى الله عليه وسلم في هذه العبادة فيكون له اجر ما ضحى وعليه يعني نقص المخالفة لانتهاكه ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. هذا واحد. القول الثاني ان كان امساك آآ سنة مستحبة لانه النهي - [00:02:06](#) وليس للتحريم واستدلوا لذلك بانه ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمتنع من اخذه شعره وبشره شيئا وبعضهم يقول الحديث الوارد فيه مقال اه فبالتالي اه استندوا وهذا قول الجمهور هذا القول هو قول الجمهور. القول الثالث انه يباح الاخذ والشعر وانه هذا منسوخ لانه عائشة - [00:02:26](#)

رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم كنت افتل هدي النبي صلى الله عليه وسلم فيبعث به الى مكة فيبقى حلالا لا يحرم عليه شيء فدل ذلك - [00:02:46](#)

على انه لا يمتنع من شيء مما يمتنع منه المحرمون ومنه اخذ الشعر والبشر فيكون حديث آآ ام سلمة منسوخا هكذا هي مدارس الفقهاء في تناول هذا الحكم الذي عليه الجمهور ان الامساك مستحب وهذا هو اقرب الاقوال الى الصواب انه الامساك مندوب - [00:02:56](#)

اليه ولكن لو ان احدا اخذ من شعره او بشره شيئا فانه لا يؤثر على صحة اضحيته وآآ اضحيته صحيحة آآ وليس عليه اثم. اما على القول بالوجوب فيكون وهذا قول في مذهب وهو مذهب الامام احمد ويقول جماعة من اهل العلم آآ قال به اسحاق وغيره - [00:03:16](#)

هذا الحكم يكون في هذا الحال يجب الامساك عن الشعر والبشر ولو اخذ تصح اضحيته لكن ينقص من اجره بسبب على فكرة. نعم -

